

القواعد الأصولية والفقهية على مذهب الإمامية

الثامن: الحج: فقد ورد أنه أفضل من الصلاة وعلّله صاحب العروة ببعض التعليقات منها أنه أشق منها قال: «بل في خبر آخر أنه أفضل من الصلاة أيضاً ولعلّه لاشتماله على فنون من الطاعات لم يشتمل عليها غيره حتى الصلاة التي هي أجمع العبادات، أو لأن الحج فيه صلاة والصلاة ليس فيها حج أو لكونه أشق من غيره وأفضل الأعمال أحمرها والأجر على قدر المشقة»([886]). الاستثناءات: منها ما روي في تسبيح الزهراء من أنه أفضل شيء كما في قول الإمام الباقر(عليه السلام) في خبر صالح بن عقبة: «ما عبد الله بشيء من التحميد أفضل من تسبيح فاطمة الزهراء(عليها السلام)» ولو كان شيء أفضل منه لنحله رسول الله(صلى الله عليه وآله) فاطمة(عليها السلام)»([887])والإمام الصادق(عليه السلام) في خبر المفضل بن عمر في حديث نافلة شهر رمضان: «سبّح تسبيح فاطمة الزهراء(عليها السلام)... فوالله لو كان شيء أفضل منه لعلّمه رسول الله(صلى الله عليه وآله) عليه وآله إياها»([888]). وهو أيضاً في خبر أبي خالد القمّاط أنه قال(عليه السلام): «تسبيح فاطمة الزهراء(عليها السلام)في كل يوم دبر كل صلاة أحبّ إليّ من صلاة ألف ركعة في كل يوم»([889]). وقال البهائي في الحبل المتين فيما يرتبط بحديث أبي خالد: «وما تضمنه